

من وزيرة المالية
إلى
السيد وكيل شركة

الموضوع: حول تكلفة صنع أصول ثابتة

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 02 أكتوبر 2025

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم شركة صناعية منتمية للمجمع العالمي ومتخصصة في صنع المكونات الالكترونية اللازمة في مجال صنع السيارات وأنها أنشأت في إطار تعزيز مكانتها بتونس وحدة صنع جديدة دخلت طور النشاط ابتداء من شهر ماي 2024، مبينين أن هذه الوحدة تشمل علاوة على العقار الذي تم بناؤه للغرض، وحدات صنع كاملة تم إنشاؤها من قبل شركتكم وأنه يتم كذلك إنشاء هذه الأصول من قبل الشركة وبيعها لفائدة الفروع الأخرى المنتمية لنفس المجمع.

فطلبتكم معرفة الوثائق المحاسبية التي يتعين على الشركة اعتمادها لتسجيل كلفة الأصول المنتجة ذاتيا والمسلمة للنفس بالمحاسبة وخاصة فيما يتعلق بكيفية احتساب تكلفة اليد العاملة، مبينين أنه يمكن للشركة توفير كل الوثائق المدعمة لهذه الأعباء على غرار شهادات في الأجر والتصاريج المتعلقة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ومحاضر المصادقة على الخدمة....

جوابا، يشرفني إعلامكم أن عمليات التسليم للنفس للمعدات التي تم صنعها تؤدي إلى تسجيل الشركات المعنية محاصيل تؤخذ بعين الاعتبار لغاية ضبط النتيجة الخاضعة للضريبة على الشركات لسنة التسليم للنفس وذلك على أساس قيمة تكلفة الصنع. ويتم إنجاز الاستهلاكات في شأنها على أساس نفس القيمة باعتبار أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تتكون قاعدة احتساب الاستهلاكات المتعلقة بالأصول الثابتة بالنسبة للأصول التي تصنعها المؤسسة أو تنتجها لنفسها من قيمة الصنع أو الإنتاج.

ولا تؤخذ المصاريف العامة في هذه الحالة بعين الاعتبار ضمن قيمة التكلفة إلا إذا تعلقت مباشرة بوضع الأصول حيز الاستغلال.

مع العلم أنه ولغاية ضبط الربح الخاضع للضريبة، تطرح الاستهلاكات التي تقوم بها المؤسسة باعتبار القواعد المحاسبية ودون أن يتجاوز المبلغ القابل للطرح الاستهلاكات ذات الأقساط الثابتة المحتسبة على أساس نسبة قصوى محددة بالأمر عدد 492 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 وذلك طبقاً لأحكام الفصل 12 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

على أساس ما سبق، يستوجب تسجيل شركتكم لوحدة الصنع التي تصنعها وتسلمها لنفسها ضمن عناصر أصولها الثابتة إدراج قيمة تكلفة صنع الوحدات المعنية ضمن محاصيل الشركة الخاضعة للضريبة على الشركات لسنة التسجيل. ولا تؤخذ الأعباء المتعلقة بأجور الأعوان المدفوعة بعنوان عملية صنع الوحدات المذكورة ضمن تكلفة هذه الوحدات إلا إذا تعلق الأمر بمصاريف تم بذلها مباشرة لوضع هذه الوحدات حيز الاستغلال.

ولمزيد من التوضيحات، يمكن الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 22 لسنة 2008 المتوفرة على الموقع الإلكتروني التالي لإدارة الجباية التونسية (<https://jibeya.tn>) (خانة التوثيق الجبائي).

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

الحظير سام
للدراستات والتشريع الضريبي
يحيى استغلالسي